



السيد الأستاذ الدكتور / المشرف علي مركز تقنية الاتصالات  
تحية طيبة وبعد

نتشرف أن نرفق طيه الإعلان الخاص بالمزايدة العلنية لتأجير عدد ٤ محلات ملك الجامعة وبيانها كالاتي :-

- ١- عمارة الكردي شارع طلبة عويضة (مصرف اكوا سابقا ) حي ثانى الزقازيق بجوار المصرية بلازا
  - ٣- محل رقم ١ بمسطح ٩٥ متر ٢ واجهة ٦,٢٠ م
  - ٤- محل رقم ٢ بمسطح ٧٥ متر ٢ واجهة ٢,٥٨ م
  - ٥- محل رقم ٣ بمسطح ١٠ متر ٢ واجهة ١,٥٩ م
  - ٢- عمارة لكوظ شارع القومية بالمساكن التعاونية امام السوق المركزى (حي ثانى الزقازيق)
  - ٦- محل رقم ١ بمسطح ١٢٤ متر واجهة ١٠,١٠ م على شارع القومية وواجهة جانبية ١٣,٧٠ متر على شارع جانبى ١٠ متر
- والتامين الابتدائي لكل محل مبلغ ٥٠٠٠ جنيه وتباع كراسة الشروط والمواصفات لكل محل بمبلغ ٢٩٩ جنيه.

وتعقد جلسة المزاد يوم الجمعة الموافق ١٢/١٤/٢٠٢١ وذلك فى تمام الساعة الثانية عشر ظهرا بالادارة العامة للمشتريات والمخازن والتي تسحب منها كراسة الشروط والمواصفات بعد سداد قيمتها نقدا بخزينة الجامعة .  
- وذلك لاتخاذ الإجراءات اللازمة للنشر الالكتروني علي بوابة التعاقدات العامة عن طريق مركز تقنية الاتصالات .

برجاء التفضل من سيادتكم عمل اللازم نحو إجراءات النشر،  
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،

المدير العام



/ علاء المعاملى





جامعة الزقازيق

الإدارة العامة للخدمات الإدارية

إدارة الخدمات العامة

كراسة الشروط بتأجير محلات ملك الجامعة

تمهيد:-

تمتلك الجامعة عدد من المحلات وهي عبارة عن :-

عدد (٣) محلات بعمارة الكردي / شارع طلبة عويضة {مصرف اكوا سابقا حي ثاني الزقازيق بجوار المصرية بلازا }

وبياناتها كالتالي :-

١- محل رقم (١) بمسطح ٩٥متر ٢	واجهة ٦,٢٠م
٢- محل رقم (٢) بمسطح ٧٥متر ٢	واجهة ٢,٥٨م
٣- محل رقم (٣) بمسطح ١٠متر ٢	واجهة ١,٥٩م

والمحددة المعالم طبقا للكروكي المرفق .

ولرغبة الجامعة في استغلالها عن طريق الإيجار فقد وافق أ.د/ رئيس الجامعة علي طرحها وفقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وطبقا للشروط الآتية :-

أولا الأوراق المطلوبة

علي راغبى الدخول في المزاد تقديم مايلي :-

١- صورة تحقيق الشخصية "الرقم القومي" علي أن تكون سليمة وسارية

رئيس لجنة  
السيد

أعضاء اللجنة  
١- السيد محمد عبد الحميد  
٢- السيد محمد عبد الحميد  
٣- السيد محمد عبد الحميد

٢- صورة البطاقة الضريبية واخر اقرار ضريبي سارية المفعول موضح بها رقم التسجيل الضريبي

٣- صورته من السجل التجارى الخاص بالنشاط الذى يمارسه المستأجر او السجل الصناعى او سجل المستوردين وغيرها من الأوراق الداله على ممارسة نشاط معين أن وجدت

٤- اقرار الالتزام بالتأمين على العماله اذا تطلب النشاط وجود عماله.

٥- الايصال الذى يفيد شراء كراسة الشروط والواصفات.

٦- اذا كان المتزايد احدى الشركات فيجب ارفاق المستندات الاتيه

٠- صورته رسميه من عقد التأسيس والشكل القانونى للشركه.

٠- صورته رسميه من عقد المشاركه أن كانت لاكثر من شخص واحد.

٠- تفويض لمندوب الشركه تخول له حق حضور جلسة المزايدة العلنيه والتزايد معتمد بختم الشركه.

٠- وفى حالة اشتراك احدى الجهات الخاضعه للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذيه يرفق تفويض رسمى لمندوب الجهه من الساطه المختصه الخاضعه لها هذه الجهه يكون له حق حضور جلسة المزايدة والتزايد على أن تكون سلطة التعاقد والتوقيع على العقود مقصوره على ما ينص عليه القانون المشار اليه.

ثانيا:- الشروط العامه

١- مدة عقد الايجار ثلاث سنوات قابله للتجديد مرة واحده بموافقة الطرف الأول. والتجديد يتم بنفس الشروط والاسعار مع مرعاة الزيادة السنويه وفى حالة عدم التجديد يقوم المؤجر دون اى اجراء قانونى باخلاء العين المؤجرة وتسليمه للجامعه (الطرف الأول) وفى حالة التأخير عن التسليم يدفع المؤجر (٢٠٠٠) الفين جنيه عن كل يوم تأخير.

٢- التامين المؤقت لدخول المزارد (٥) الف جنيه لكل محل على حده يسدد بخزينة الجامعه قبل الجلسه بيوم واحد على الاقل.

٣- عند رسو المزارد يسدد المؤجر ١٠% من القيمة الايجاريه الكلية عن (٣) سنوات)مدة الايجار.

رئيس اللجنة

اسد

عضو اللجنة

٤ - ٤ - ٤ - ٤ - ٤ - ٤ - ٤ - ٤ - ٤ - ٤

- ٤- تزداد الاجرة ١٠% من القيمة الايجارية كل عام.
- ٥- يسدد الايجار شهريا خلال الثلاثة ايام الاولى من بداية كل شهر وفي حالة تجاوز هذه المهلة تستحق الجامعة ١٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير ويسدد الايجار لحساب صندوق بيع مباني وارضى.
- ٦- يتم تسليم العين المؤجره خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اعتماد السلطه المختصه للاجراءات وذلك بمحضر رسمى على أن يمنح المستأجر مهلة شهر واحد لعمل التجهيزات والتشطيبات اللازمه لبدء النشاط.
- ٧- اذا رغب الطرف الثانى باخلاء العين المؤجره قبل نهاية العقد يكون ملزم باخطار الطرف الأول (الجامعة) بخطاب يعلم الوصول بانتهاء العقد ولايجوز المطالبه بأى مستحقات عن التجهيزات والتشطيبات التى تمت ويصبح التأمين النهائى من حق الطرف الأول ويلتزم بدفع كامل الايجار عن المدة المتبقية للتعاقد.
- ٨- جميع التشطيبات وعدادات الاناره والمياه التى تم توصيلها وعملها بالعين المؤجره تؤول للطرف الأول بعد انتهاء مدة الايجار المتفق عليها او اخلاء العين قبل نهاية مدة الععمقد ولايجوز للطرف الثانى الرجوع على الطرف الأول بقيمة التشطيبات وغيرها من الامور المذكوره.
- ٩- الطرف الثانى (المستأجر) مسئول مسئولية كامله عن الضرائب والتأمينات وقيمة استهلاك الكهرباء والمياه ورسوم التراخيص وخلافه وكل ما يتطلب من مصروفات حكوميه واداريه ولايتم الرجوع على الطرف الأول (الجامعة).
- ١٠- المستأجر مسئول على المحافظه على العين المؤجره ولايتم عليها اى تعديلات على الهيكل الخرسانى وخلافه
- ١١- تتم اعمال التشطيب تحت اشراف هندسى متخصص وعلى نفقة المستأجر ولايتم تعديل الواجهات والفتحات الا بمعرفة الطرف الأول.
- ١٢- اخذ جميع الموافقات الفنية والقانونيه اللازمه لمزاولة النشاط من الجهات الاداريه.

رئيس اللجنة  
اسد

نضال اللجنة  
١- اساميه شهر الحريم  
٢  
٣  
٤  
٥  
٦  
٧  
٨  
٩  
١٠  
١١  
١٢

١٣- لا يجوز للطرف الثانى (المستأجر) التنازل عن العين المؤجرة للغير أو تأجيرها من الباطن أو السماح للغير باستعمالها بأى شكل من الأشكال إلا بموافقة الطرف الأول (الجامعة) والايعتبر العقد مفسوخ من تلقاء نفسه.

١٤- لا يجوز تغيير النشاط إلا بموافقة الطرف الأول مع مراعاة الشروط السابقة على الا تخل بطبيعة العين المؤجرة وعلى أن تكون الأنشطة متعارف عليها وفقا للاداب والتقاليد الجامعية.

١٥- يحق للطرف الثانى استعمال العين المؤجرة فى الأنشطة التالية:-  
توكيلات ملابس جاهزة بانواعها - توكيلات اجهزة كهربائية وادوات منزلية - مركز اجهزة كمبيوتر ومشتملاتها- مركز صيانة اجهزة كمبيوتر والطابعات- معرض سيارات - قطع غيار سيارات- مكنتبات وادوات دراسيه- محلات احذيه - منتجات جلديه- بيع ادوات رياضيه- اى نشاط يوافق عليه الطرف الأول ويتحمل المستأجر تبعات طبيعة تلك الأنشطة.

١٦- يلتزم المتزايد بكافة الشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات كما يقر بموافقتة على جميع بنود واشترطات العقد وما يدخله مجلس الدوله من تعديلات عند مراجعة الكراسه طبقا لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ (قانون تنظيم التعاقدات) واللائحه التنفيذية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

١٧- يخضع العقد فى كافة شروطه لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ واللائحه التنفيذية ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

المصادق

مستأجر  
السيد



١- السيد  
٢- السيد  
٣- السيد

السيد  
٥٠٠٠٠٠٠٠

الفرغات

٤٩٠

الفرغات

١٢٠

٤٨٠

٣٤٢

٣٤٥

الفرغات

٧٨٠

١٢٠

٢٣٠

٣٤

حجرة على الحقيقة

مسطح ١٥ م

دورة مياه

مخزن


مسطح

مخزن رقم ٢

مسطح ٦ م

مخزن رقم ٣

مسطح ١ م



جامعة الزقازيق

الإدارة العامة للشؤون الهندسية

إدارة التصميم

رسم كروكي الارضى

عمارة الكردى

مسطح الارض ٣٥٥ م

مسطح السلم ٢٥ م

مسطح الفرغات ١٥ م

مسطح المبانى ١٨٠ م

مدير ادارة التصميمات

الحسين مصطفى ابوالعلا

جامعة الزقازيق

الإدارة العامة للخدمات الإدارية

إدارة الخدمات العامة

\*\*\*\*\*

كراسة الشروط بتأجير محلات ملك الجامعة

تمهيد :-

تمتلك الجامعة عدد (١) محل بعمارة لكوظ ملك الجامعة شارع القومية بالمساكن التعاونية أمام السوق المركزي (حي ثاني الزقازيق) .

بيناتها كالتالي :-

١- المحل رقم ١- بمسطح ١٢٤ متر واجهة ١٠,١٠ متر علي شارع القومية وواجهة جانبية ١٣,٧٠ متر علي شارع جانبي ١٠ متر.

ولرغبة الجامعة في استغلالها عن طريق الإيجار فقد وافق أ.د / رئيس الجامعة علي طرحها وفقا للقانون (١٨٢) لسنة (٢٠١٨) ولائحته التنفيذية وطبقا للشروط الآتية :-

أولا الأوراق المطلوبة :-

علي راغبني الدخول في المزاد تقديم ما يلي :-

١- صورة تحقيق الشخصية "الرقم القومي" علي أن تكون سليمة وسارية

رئيس اللجنة

السيد

أعضاء اللجنة

١- السيد / محمد عبد الحميد  
٢- السيد / محمد عبد الحميد  
٣- السيد / محمد عبد الحميد

٢- صورة البطاقة الضريبية و اخر اقرار ضريبي سارية المفعول موضح بها رقم التسجيل الضريبي

٣- صوره من السجل التجارى الخاص بالنشاط الذى يمارسه المستأجر او السجل الصناعى او سجل المستوردين وغيرها من الأوراق الداله على ممارسة نشاط معين أن وجدت

٤- اقرار الالتزام بالتأمين على العماله اذا تطلب النشاط وجود عماله.

٥- الايصال الذى يفيد شراء كراسة الشروط والواصفات.

٦- اذا كان المتزايد احدى الشركات فيجب ارفاق المستندات الاتيه

٠- صوره رسميه من عقد التأسيس والشكل القانونى للشركه.

٠- صوره رسميه من عقد المشاركة أن كانت لاكثر من شخص واحد.

٠- تفويض لمندوب الشركه تخول له حق حضور جلسه المزايدة العلنيه والتزايد معتمد بختم الشركه.

٠- وفي حالة اشتراك احدى الجهات الخاضعه للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذيه يرفق تفويض رسمى لمندوب الجهه من السلطه المختصه الخاضعه لها هذه الجهه يكون له حق حضور جلسه المزايدة والتزايد على أن تكون سلطة التعاقد والتوقيع على العقود مقصوره على ما ينص عليه القانون المشار اليه.

ثانيا:- الشروط العامة

١- مدة عقد الايجار ثلاث سنوات قابله للتجديد مرة واحدة بموافقة الطرف الأول. والتجديد يتم بنفس الشروط والاسعار مع مراعاة الزيادة السنويه وفي حالة عدم التجديد يقوم المؤجر دون اى اجراء قانونى باخلاء العين المؤجرة وتسليمه للجامعه (الطرف الأول) وفي حالة التأخير عن التسليم يدفع المؤجر (٢٠٠٠) الفين جنيه عن كل يوم تأخير.

٢- التأمين المؤقت لدخول المزار (٥) الف جنيه لكل محل على حده يسدد بخزينة الجامعه قبل الجلسه بيوم واحد على الاقل.

٣- عند رسو المزار يسدد المؤجر ١٠% من القيمة الاجاريه الكلية عن (٣ سنوات) مدة الايجار.

رئيس المنيه  
اسد

رئيس المنيه  
اسد



٤- تزداد الاجرة ١٠% من القيمة الايجاربه كل عام.

٥- يسدد الايجار شهريا خلال الثلاثة ايام الاولى من بداية كل شهر وفي حالة تجاوز هذه المهلة تستحق الجامعة ١٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير ويسدد الايجار لحساب صندوق بيع مباني وارضى.

٦- يتم تسليم العين المؤجره خلال خمسة عشر يوما من تاريخ اعتماد السلطه المختصه للاجراءات وذلك بمحضر رسمى على أن يمنح المستأجر مهلة شهر واحد لعمل التجهيزات والتشطيبات اللازمه لبدء النشاط.

٧- اذا رغب الطرف الثانى باخلاء العين المؤجره قبل نهاية العقد يكون ملزم باخطار الطرف الأول (الجامعة) بخطاب بعلم الوصول بانتهاء العقد ولايجوز المطالبه بأى مستحقات عن التجهيزات والتشطيبات التى تمت ويصبح التأمين النهائى من حق الطرف الأول ويلتزم بدفع كامل الايجار عن المدة المتبقية للتعاقد.

٨- جميع التشطيبات وعدادات الاناره والمياه التى تم توصيلها وعملها بالعين المؤجره تؤول للطرف الأول بعد انتهاء مدة الايجار المتفق عليها او اخلاء العين قبل نهاية مدة الععقد ولايجوز للطرف الثانى الرجوع على الطرف الأول بقيمة التشطيبات وغيرها من الامور المذكوره.

٩- الطرف الثانى (المستأجر) مسئول مسئولية كامله عن الضرائب والتأمينات وقيمة استهلاك الكهرباء والمياه ورسوم التراخيص وخلافه وكل ما يتطلب من مصروفات حكوميه واداريه ولايتم الرجوع على الطرف الأول (الجامعة).


١٠- المستأجر مسئول على المحافظه على العين المؤجره ولايتم عليها اى تعديلات على الهيكل الخرسانى وخلافه

١١- تتم اعمال التشطيب تحت اشراف هندسى متخصص وعلى نفقة المستأجر ولايتم تعديل الواجهات والفتحات الا بمعرفة الطرف الأول.

١٢- اخذ جميع الموافقات الفنية والقانونيه اللازمه لمزاولة النشاط من الجهات الاداريه.

رئيس اللجنة



عضو اللجنة  
أ. محمد سعيد  


١٣- لايجوز للطرف الثانى (المستأجر) التنازل عن العين المؤجرة للغير او تأجيرها من الباطن او السماح للغير باستعمالها بأى شكل من الاشكال الا بموافقة الطرف الأول (الجامعه) والايعتبر العقد مفسوخ من تلقاء نفسه.

١٤- لايجوز تغيير النشاط الا بموافقة الطرف الأول مع مراعاة الشروط السابقة على الا تخل بطبيعة العين المؤجرة وعلى أن تكون الانشطة متعارف عليها وفقا للاداب والتقاليد الجامعيه.

١٥- يحق للطرف الثانى استعمال العين المؤجرة فى الانشطه التاليه:-  
توكيلات ملابس جاهزة بانواعها - توكيلات اجهزة كهربائية وادوات منزلية - مركز اجهزة كمبيوتر ومشتملاتها- مركز صيانة اجهزة كمبيوتر والطابعات- معرض سيارات - قطع غيار سيارات- مكاتب وادوات دراسيه- محلات احذيه - منتجات جلديه- بيع ادوات رياضيه- اى نشاط يوافق عليه الطرف الأول ويتحمل المستأجر تبعات طبيعة تلك الانشطه.

١٦- يلتزم المتزايد بكافة الشروط الوارده بكراسة الشروط والمواصفات كما يقر بموافقتة على جميع بنود واشترطات العقد وما يدخله مجلس الدوله من تعديلات عند مراجعة الكراسه طبقا لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ (قانون تنظيم التعاقدات) واللائحه التنفيذية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

١٧- يخضع العقد فى كافة شروطه لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ واللائحه التنفيذية ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

أعضاء اللجنة

١- الأستاذة منيرة محمد محمد

٢- أميرة محمد

٣- محمد

رئيس اللجنة  
السيد

السيد  
٢٠١٩

